بسم الله الرحمن الرحيم

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٩/ ٣ /٢٠١٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب

ورد الى المحكمة الاتحادية العليا كتاب (المفوضية العليا المستقلة للانتخابات) (مجلس المفوضين) بعدد (خ/١٠/٢٨٨) والمؤرخ ٢٠١٠/٣/٢٨ والمتضمن بيان الرأي حول ما ورد فيه وتضمن ما يلي :

١. أشارت المادة (اولاً) من قانون تعديل قانون الانتخابات رقم (١٦ لسنة ٢٠٠٥) على ان مجلس النواب يتألف من عدد من المقاعد بنسبة مقعد واحد لكل مائة الف نسمة على ان تكون المقاعد التعويضية من ضمنها ، وبدلالة الفقرة (ثانيا) من المذكرة التفسيرية رقم (٢٤لسنة ٢٠٠٩) فأن عدد هذه المقاعد التعويضية هو (٧) مقاعد .

٢. نصت المادة (١٨) من قانون الانتخابات رقم (١٦ لسنة ٢٠٠٥) على انه (تقدم الكيانات السياسية قوائم بمرشحيها لشغل المقاعد التعويضية)

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية- موقع ساحة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الالكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

وحيث ان هذه المادة كانت منسجمة مع النظام القائمة المغلقة الذي اعتمد عليه قانون الانتخابات لسنة ٢٠٠٥ وبما ان هذا النظام قد تغير الى نظام القائمة المفتوحة المعتمد بموجب قانون تعديل قانون الانتخابات لسنة (٢٠٠٩) فقد ارتأت المفوضية بموجب نظام توزيع المقاعد رقم (٢١لسنة ٢٠١٠) بأن يتم توزيع هذه المقاعد بشكل يتلائم ونظام القائمة المفتوحة وحسب المعادلة الاتية :

أ ـ يقسم مجموع الأصوات التي حصل عليها المرشح غير الفائز بمقعد على مجموع الاصوات الصحيحة لجميع الكيانات في الدائرة الانتخابية .

ب ـ يمنح المقعد التعويضي للمرشح الحاصل على اكبر نسبة من بين المرشحين وفق الفقرة (١) اعلاه في جميع الدوائر الانتخابية .

٣. لما تقدم اعلاه يرجى بيان الرأي بشأن الالية القانونية لتحديد المرشحين الذين سيشغلون المقاعد التعويضية لانتخابات مجلس النواب (٢٠١٠) .

وضع الطلب اعلاه موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا في جلستها المنعقدة بتاريخ (٢٠١٠/٣/٢٩) وتوصلت المحكمة الى الرأي الاتي :

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية- موقع ساحة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٢٧ / اتحادية / ٢٠١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

الرأي

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا في جلستها المنعقدة بتاريخ (٢٠١٠/٣/٢٩) وجد ان الطلب الوارد من المفوضية العليا المستقلة للانتخابات (مجلس المفوضين) بموجب كتابها اعلاه قد تضمن طلب بيان الآلية القانونية لتحديد المرشحين الذين سيشغلون المقاعد التعويضية لانتخابات مجلس النواب لسنة (٢٠١٠) .

وتجد المحكمة الاتحادية العليا ان هذا الطلب يدخل في صميم مهام المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ويكون قرارها في هذا الشأن خاضعاً للطعن أمام الهيأة القضائية المختصة لذا فأن طلبها يخرج من اختصاص المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليه في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا المرقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ لذا قررت المحكمة رد الطلب من جهة عدم الاختصاص وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٠/٣/٢٩.

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية- موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الالكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com